

Distr.: General
15 May 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية
المفتوحة باب العضوية المتعلقة بشؤون المحيطات
الاجتماع الأول
٣٠ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

فريق المناقشة ألف: صيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، والصيد غير المشروع
وغير المنظم وغير المبلغ عنه؛ الانتقال من المبادئ إلى التنفيذ

الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه

تقرير مقدم من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

أولاً - مقدمة

١ - يتسبب الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في عواقب بعيدة المدى للإدارة المستدامة الطويلة الأجل لموارد المصائد السمكية^(١) وفي حالة استمرار هذا النوع من الصيد دون ضابط، تهتز بشدة أركان النظام الذي تتأسس عليه قرارات تنظيم مصائد الأسماك. وتؤدي هذه الحالة بدورها إلى الإخفاق في تحقيق الأهداف التنظيمية وضياع الفرص الاجتماعية والاقتصادية في الأجلين القصير والطويل. وتؤدي أشد الحالات تطرفاً للصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه إلى انهيار مصائد الأسماك أو التأثير بقوة في الجهود الرامية إلى إعادة تكوين الأرصدة السمكية التي أصابها النضوب.

٢ - وقد جرى التسليم منذ فترة طويلة بأن الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه يسهم في تقويض أعمال الإدارات الوطنية لتنظيم مصائد الأسماك والمبادرات الإقليمية التي تتخذها هيئات إدارة مصائد الأسماك. ويصعب في ظل هذه الظروف توقع إمكانية المحافظة على الموارد من المصائد السمكية وتنظيمها بشكل فعال.

٣ - وتتسم الظروف التي تؤدي إلى حدوث الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه بتعدها، إلا أنها تترايط عادة مع بعضها بشكل أو بآخر كما تصطبغ بصبغة اقتصادية.

وأحد الاعتبارات الرئيسية في التصدي لمسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه هو ممارسة رقابة أكثر فعالية من جانب دولة العلم. وتشمل الاعتبارات الأخرى التي يُرجح أنها تُسهم في وجود هذا النوع من الصيد في القدرة الزائدة في أساطيل الصيد، ودفع الإعانات الحكومية (التي تبقى على هذه القدرة أو تزيد منها) والطلب القوي في الأسواق على منتجات بعينها، وعدم فعالية عمليات الرصد والرقابة والإشراف.

٤ - ويحتل موضوع الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه مكانا متقدما على جدول الأعمال الدولي المتعلق بمسألة مصائد الأسماك. ولا بد أن يجري وضع نهج متسقة ومبتكرة من أجل مواجهة المشكلة. ومن شأن إعداد خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه أن يسهل الجهود الرامية إلى بلوغ هذا الهدف.

ثانيا - الصيحات الدولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه

٥ - لاحت في التسعينات أولى بوادر القلق الدولي إزاء الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. وفي الوقت الحاضر، يجري تناول هذه المسألة بشكل متكرر في عدد من المحافل بما فيها الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٢). وقد نظرت الدورة الثالثة والعشرين للجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك في شباط/فبراير ١٩٩٩ في مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في سياق توقعات الفاو المتوسطة الأجل المتعلقة بالبرامج الرئيسية، واستندت في ذلك أساسا إلى ورقة قدمتها حكومة استراليا إلى اللجنة وحثت فيها الفاو، في جملة أمور، على وضع خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

٦ - وأعربت لجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك عن قلقها إزاء المعدل المرتفع والمتنامي المفاد به للصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه بما في ذلك أنشطة سفن الصيد التي تعمل في ظل السجلات المفتوحة. واقترحت اللجنة طائفة من الأنشطة لمواجهة المسألة وأوصت بإفادة المنظمة البحرية الدولية بالأهمية التي توليها لجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك لضرورة مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

٧ - وبعد فترة وجيزة من انعقاد لجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك، اعتمد اجتماع الفاو الوزاري المعني بمصائد الأسماك المعقود في آذار/مارس ١٩٩٩ إعلانا أعرب فيه، في جملة أمور، عن قلقه إزاء النمو الحاصل في حجم الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. ورأى الوزراء ضرورة القيام، دون المساس بحقوق والتزامات الدول بموجب القانون الدولي، بإعداد خطة عمل دولية تتناول جميع أشكال الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، بما في ذلك أنشطة سفن الصيد التي تنتمي إلى السجلات المفتوحة. وفي وقت لاحق، في حزيران/يونيه ١٩٩٩، حث مجلس الفاو أثناء نظره في تقرير الدورة الثالثة والعشرين للجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك، على أن تتبع الفاو نهجا عالميا في مسعاها لوضع استراتيجية تتناول مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. واقترح المجلس أيضا أن يجري

تنفيذ هذه المبادرة عن طريق إعداد خطة عمل دولية في إطار مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية.

٨ - وتركز محافل دولية أخرى على المسائل المتصلة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه وتواصل التصدي لها. وقد نظرت الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة في نيسان/أبريل ١٩٩٩ في المسألة، ولاحظت أهمية أن تعطي الفاو أولوية لوضع خطة عمل دولية تتناول بشكل فعال كل أشكال الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. وأبرزت لجنة التنمية المستدامة أهمية مسألتي دولة العلم ودولة الميناء بالنسبة لمكافحة هذا النوع من الصيد.

٩ - وفي التقرير الذي أعدته لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السابعة، وجهت الدعوة إلى المنظمة البحرية الدولية للقيام على وجه الاستعجال بوضع تدابير ذات صفة إلزامية، لكفالة استيفاء سفن جميع دول العلم القواعد والمعايير الدولية، من أجل الأعمال التام والكامل لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ (المادة ٩١)، فضلا عن أحكام سائر الاتفاقيات ذات الصلة. وقد نظرت المنظمة البحرية الدولية، وستواصل نظرها، في مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في مختلف لجاتها ولجائها الفرعية.

١٠ - وعلى غرار ما حدث في الماضي، تتعاون الفاو مع المنظمة البحرية الدولية بشأن مسائل مصائد الأسماك والمسائل ذات الصلة، تجاوبا مع الصيحات الدولية الداعية إلى تأمين إجراءات متضافرة لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. ومن أبرز الأنشطة في هذا المجال التقرير الذي قدمته الفاو إلى الدورة الثانية والسبعين للجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، واقترحت فيه تشكيل فريق عامل مخصص مشترك بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية معني بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه والمسائل ذات الصلة. وقد أُتخذ هذا الإجراء عقب طلب تقدمت به اللجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قِبل دولة العلم في دورتها الثامنة^(٣)، وترد في مرفق التقرير الصلاحيات التي تقترحها الفاو بشأن الفريق العامل المخصص المشترك^(٤). وستجتمع الدورة الثانية والسبعون للجنة السلامة البحرية في أيار/مايو ٢٠٠٠ في مقر المنظمة البحرية الدولية في لندن، وستكون الفاو عندئذ في وضع يتيح لها تقديم المشورة إلى العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية بخصوص محصلة المناقشات التي ستجري بشأن مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، بما في ذلك القرارات التي ستُتخذ بشأن تشكيل الفريق العامل المخصص المشترك والولاية المنوطة به.

١١ - وبغية زيادة استطلاع المجالات التي يمكن أن يقوم فيها تعاون أكثر فعالية بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية في مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه باشرت الفاو استعراضا استهدفت به تحديد المجالات المحتملة لهذا التعاون، مع أخذ ولايتي المنظمين بعين الاعتبار. وترى الفاو في هذه المبادرة خطوة ملموسة للاستجابة إلى الدعوات الصادرة

من الفاو ولجنة التنمية المستدامة والجمعية العامة من أجل زيادة التعاون بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية. وسوف تتيح نتائج هذا الاستعراض دليلاً قيماً يُهتدى به في مجالات العمل بين المنظمتين في المستقبل.

١٢ - ونظرت الهيئات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك وسائر المحافل الإقليمية الأخرى^(٥) في دورات عادية ودورات خاصة، في مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، واستهلت العمل من جانبها بخطوات مستقلة عن العملية التي تتولى الفاو قيادتها من أجل وضع خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

١٣ - ومن الجهود البارزة في هذا الخصوص، الخطوات المتخذة بالفعل لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه من قبل لجنة حفظ الموارد البحرية الحية في أنتاركتيكا، ولجنة حفظ سمك التون الجنوبي الأزرق الزعنفة، ولجنة سمك التون في المحيط الهندي، واللجنة الدولية لحفظ سمك التون في المحيط الأطلسي، ومنظمة مصائد الأسماك في شمال غربي المحيط الأطلسي، ولجنة مصائد الأسماك في شمال شرقي المحيط الأطلسي. وتتجه هيئات مصائد الأسماك الأخرى إلى الاهتمام بمسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه والتصدي لها.

١٤ - وتشير المبادرات المستقلة التي تتخذها الهيئات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك إلى الطابع الخطير عالمياً الذي باتت تكتسبه مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، والمدى الذي يمكن أن تصل إليه في تفويض عمل هذه الهيئات. من ناحية أخرى، تتم الاجراءات التي تتخذها هذه الهيئات بوضوح عن أن هذا النوع من الصيد يحدث في جميع المحيطات وجميع أنواع المصائد، وأن هذه المشكلة أيضاً يتسبب فيها الجانبان المنضم وغير المنضم إلى الهيئات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، وأن الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه لم يعد يقتصر على سفن السجلات المفتوحة أو السفن التي تنتمي إلى أطراف غير منضمة إلى الهيئات الإقليمية.

ثالثاً - عملية إعداد خطة العمل الدولية

١٥ - أُعطيت الفاو إطاراً زمنياً محدوداً للغاية لوضع خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

١٦ - وسوف تسير عملية إعداد خطة العمل الدولية في نهج يتألف من خطوتين. في الخطوة الأولى، تقوم حكومة استراليا بالتعاون مع الفاو بعقد مشاورات للخبراء بشأن الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في سيدني باستراليا، في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠. والغرض من هذا الاجتماع هو النظر في جميع القضايا التقنية والقانونية

ذات الصلة المتعلقة بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه وإعداد مشروع أولي لخطة عمل دولية لمكافحة هذا النوع من الصيد.

١٧ - وسيتاح تقرير مشاوره خبراء سيدني للمشارورة التقنية للفاو المعنية بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه المقرر انعقادها في روما في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وسيرفق بالتقرير المشروع الأولي لخطة العمل. ومن المتوقع أن يتيح المشروع الأولي أساسا مفيدا للمناقشة والتفاوض في المشاورة التقنية، مع التسليم في الوقت نفسه بأن المشروع لا يجهض أو يمس المناقشات التي ستجري في نطاق هذه المشاورة. ومن المنتظر أن ترفع حكومة استراليا إلى العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية محصلة عمل مشاوره خبراء سيدني.

١٨ - وستقدم الفاو إلى الدورة الرابعة والعشرين للجنة الفاو المعنية بمصائد الأسماك في شباط/فبراير ٢٠٠١ تقريرا عن التقدم المحرز في الوفاء بالولاية المنوطة بها بشأن الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، ولا سيما الطلب المتعلق بإعداد خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. وبالنظر إلى الطابع الملح للمشكلة والاهتمام الدولي القوي بهذه المسألة، تتوقع الفاو أن يكون بإمكانها تزويد لجنة مصائد الأسماك بمشروع خطة العمل الدولية لدراستها والنظر في احتمال اعتمادها.

رابعا - الخصائص العامة لخطة العمل الدولية

١٩ - أسوة بخطة العمل الدولية الأخرى التي أبرمت في عام ١٩٩٩، ستكون خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه صكا طوعيا يجري التوصل إليه في سياق مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية. وبهذا الأسلوب ستتخذ خطة العمل الدولية أهدافا وغايات موازية لأهداف وغايات مدونة قواعد السلوك وهي: كفالة وجود مصائد أسماك مستدامة وطويلة الأجل. ويمكن أن يلاحظ في هذا الشأن أن الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه يتعارض في جوهره مع مبادئ الحفظ والتنظيم التي ترسيها مدونة قواعد السلوك للأسباب التي سبق بيانها في مقدمة هذه الورقة.

٢٠ - والمتوخى أن يكون هيكل الخطة مشابها لهيكل خطة العمل الدولية المعنية بتنظيم قدرات الصيد. واتباع نفس الهيكل الذي سبق التفاوض عليه وإقراره. يمكن أن تيسر عملية وضع خطة العمل الدولية المعنية بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. كذلك، وأخذا بعين الاعتبار الإطار الزمني للعملية، تعتقد الفاو أن مثل هذا النهج يشكل أيضا اعتبارا مهما لأنه يقلل إلى أدنى حد من ضياع الوقت التفاوضي الثمين في المشاورة التقنية وفيما يليها من مراحل.

٢١ - وتتضمن القضايا الحاسمة التي ينتظر أن تتناولها خطة العمل الدولية، ما يلي:

- طبيعة الخطة ونطاقها؛

- الأهداف والمبادئ؛
- الإجراءات العاجلة والإجراءات الطويلة الأجل اللازمة لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه (بما في ذلك الإجراءات والاعتبارات التشريعية الوطنية، والصيد الدولي لمصائد الأسماك، وتدابير الدول الساحلية، ومسؤولية دولة العلم، وتدابير دولة الميناء، والتدابير السوقية، والرصد والرقابة والإشراف، والاعتبارات المتعلقة بالبيانات، والهيئات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، وما إلى ذلك)؛
- إعداد وتنفيذ الخطط الوطنية (بما في ذلك المسائل المتصلة بوضع الخطط والسياسات الوطنية والاعتبارات الإقليمية الأخرى)؛
- آليات تعزيز التنفيذ (بما في ذلك التعاون الدولي وتقديم التقارير ودور الفاو).

خامسا - تنفيذ ورصد خطة العمل الدولية

- ٢٢ - في حالة قيام لجنة مصائد الأسماك باعتماد خطة العمل الدولية، ينتظر أن تقوم جميع الدول بتطبيق الخطة، بصرف النظر عن دورها في قطاع مصائد الأسماك (دولة ساحلية أو دولة علم أو دولة ميناء)، منفردة ومن خلال مشاركتها في الهيئات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.
- ٢٣ - وسيجري استيفاء أهداف وخطة العمل الدولية أساسا عن طريق إجراءات وطنية تستهدف وضع وتنفيذ خطط مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، وعن طريق التنفيذ الوطني للقرارات التي تتخذها الهيئات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.
- ٢٤ - وسيجري أيضا تعزيز تنفيذ خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه عن طريق قيام الدول بتنفيذ مدونة قواعد السلوك، وخطة العمل الدولية لتنظيم قدرات الصيد. كما أن قبول، والتصديق على، اتفاق الفاو المعني بتعزيز امتثال السفن في أعالي البحار للتدابير الدولية للحفاظ والإدارة (اتفاق الامتثال) واتفاق تنفيذ أحكام معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الترحال (اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية) يساعد أيضا وإلى حد كبير في التصدي للصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.
- ٢٥ - وستتولى الدورات التي تعقدتها لجنة مصائد الأسماك كل سنتين رصد تنفيذ خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه بنفس الطريقة التي تتبعها مع خطط العمل الدولية الأخرى، وذلك في سياق مداولاتها المتصلة بتنفيذ مدونة قواعد السلوك. وسيضطلع ابتداء بعملية للتقييم الذاتي من جانب أعضاء الفاو على أن يجري فيما بعد إما التوسع فيها أو القيام بعمليات تقييم إضافية كوسيلة لتعزيز الإبلاغ والرصد.

سادسا - استنتاج

٢٦ - تبدو عواقب الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه واضحة جلية في عالم مصائد الأسماك، وتصدر صيحات دولية قوية تدعو إلى مواجهة هذه القضية على وجه الاستعجال. ومن أجل تحقيق ذلك، تم الاتفاق في عام ١٩٩٩ على أن تتبوأ الفاو قيادة عملية وضع خطة العمل الدولية المعنية بمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. وقد حظيت هذه المبادرة بدعم واسع النطاق ولقيت تأييدا من لجنة التنمية المستدامة والجمعية العامة للأمم المتحدة.

٢٧ - وغرض خطة العمل الدولية هو مكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه حتى لا تقوض الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية والإقليمية لحفظ الأرصد السمكية وإدارتها. وسيؤدي سريان اتفاق الامتثال واتفاق الأمم المتحدة المتعلق بالأرصد السمكية، والتنفيذ الأكمل لمدونة قواعد السلوك وخطة العمل الدولية بشأن تقليل الصيد العرضي للطيور البحرية في الشباك الطويلة، وحفظ وإدارة أرصد أسماك القرش، وإدارة قدرات الصيد، إلى تعزيز قدرة خطة العمل الدولية المعنية بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في تحقيق أهدافها عن طريق ربطها بهذه الصكوك وغيرها من الصكوك المتعلقة بمصائد الأسماك.

٢٨ - وإذا توجت بالنجاح الجهود الدولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، ستكون التوقعات مؤاتية بالنسبة لإحراز مزيد من التقدم صوب تحقيق هدف إيجاد مصائد الأسماك المستدامة الطويلة الأجل. ومن ناحية أخرى، سيؤدي الفشل في التوصل إلى خطة عمل دولية شاملة وواقعية وقابلة للتنفيذ لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، في ظل ضعف رقابة دولة العلم على بعض أساطيل الصيد العالمية، إلى تسريع معدل تردي بعض مصائد الأسماك المهمة والقيمة. كذلك، وبنفس القدر من الجسامة، سيؤدي استمرار الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه إلى إعاقة محاولات إعادة تكوين الأرصد السمكية التي أفرط في مصيدها.

٢٩ - ويستلزم الاستخدام المستدام والطويل الأجل للمصائد السمكية، حسيما يتوخى الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ وما تلاه من صكوك دولية تتعلق بمصائد الأسماك، قيام مستوى عال من التعاون والاتفاق على الصعيد الدولي لردع الأعمال التي تؤثر سلبا في الطاقة الإنتاجية للأرصد السمكية في الأجل الطويل ومنع وقوعها، لأن تحقيق الاستدامة يفترض وجوب القضاء على الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

الحواشي

- (١) يجري الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، أو يُحتمل أن يجري، في جميع مصائد الأسماك. وتنطوي هذه الممارسة على مشكلات عسيرة سواء في المصائد الداخلية أو المصائد البحرية الموجودة في المناطق الخاضعة للولاية القانونية الوطنية وفي أعالي البحار. وتتفاقم حدة مشكلة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في المصائد السمكية الصناعية بسبب ضعف الرقابة من جانب بعض دول العلم وهي نقطة نبهت إليها لجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة والجمعية العامة.
- (٢) تتناول الجمعية العامة مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه أساساً تحت عنوان "الصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار".
- (٣) نبّه تقرير الدورة إلى أن "قيادة الفاو ضرورية باعتبارها محركاً أساسياً لإحراز تقدم بشأن المسألة، وأن الدورة الثامنة للجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قبل دولة العلم دعت الفاو إلى تقديم مشروع صلاحيات إلى الدورة الثانية والسبعين للجنة السلامة البحرية ووافقت على أن تترك المسألة لهذه الدورة من أجل إجراء مزيد من النظر بشأنها".
- (٤) أجرت الفاو مشاورات غير رسمية مع العديد من أعضائها بشأن هذه الصلاحيات قبل تقديمها إلى أمانة المنظمة البحرية الدولية في آذار/مارس ٢٠٠٠.
- (٥) على سبيل المثال، تناولت كل من حلقة العمل المخصصة للفريق العامل المعني بمصائد الأسماك التابع لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ للتعاون الاقتصادي، المعقودة في كيسين - نوما باليابان، في الفترة من ١٣ إلى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، والمؤتمر الدولي المعني بالرصد والرقابة والإشراف على مصائد الأسماك، المعقود في سنتياغو بشيلي، في يومي ٢٥ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه بأسلوب موضوعي واقترح اتخاذ تدابير للتصدي له. وقد أُدرجت هذه التدابير في عملية الفاو المتعلقة بوضع خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

مشروع صلاحيات

الفريق العامل المخصص المشترك بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية
المعني بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه

خلفية

١ - أقرت لجنة السلامة البحرية في دورتها الثانية والسبعين التوصيات التي اتخذتها اللجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قبل دولة العلم في دورتها الثامنة، وحظيت بتأييد لجنة حماية البيئة البحرية في دورتها الرابعة والأربعين، بشأن تشكيل فريق عامل مخصص مشترك بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية يعنى بالمسائل المتصلة بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. ورأت اللجنة أن الطابع الملح للمسألة يقتضي تشكيل هذا الفريق في أقرب وقت ممكن، ودعت إلى تطبيق هذه الصلاحيات بشأنه. ورأت لجنة السلامة البحرية ضرورة أن تتاح للفريق العامل المخصص أيضا وثائق العمل ذات الصلة وتقرير مشاوره الخبراء المعنية بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه التي تنظمها حكومة استراليا بالتعاون مع الفاو وتعد في سيدني في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠، للاستناد إليها كوثائق معلومات أساسية ومن أجل إجراء مزيد من المداولات بشأنها. ورأت أن على الفريق العامل المخصص أن يراعي أيضا تقرير لجنة التنمية المستدامة في دورتها السابعة وقرار الجمعية العامة ٣٢/٥٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ ووثيقي اللجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قبل دولة العلم FSI 8/6 و FSI 8/INF.6.

الجدول الزمني

٢ - مع مراعاة أهمية اتخاذ إجراءات عاجلة لمواجهة مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه قررت اللجنة ما يلي:

- في الفترة الزمنية الواقعة بين دورتي لجنة السلامة البحرية الثانية والسبعين والثالثة والسبعين (أي الفترة الواقعة بين أيار/مايو وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠) تقوم أمانتا الفاو والمنظمة البحرية الدولية بإعداد وثائق العمل التي سينظر فيها الفريق؛
- يجتمع الفريق العامل المخصص المشترك بين الفاو والمنظمة البحرية الدولية قبل انعقاد الدورة الثالثة والسبعين للجنة السلامة البحرية ويرفع إلى اللجنة تقريرا في كانون الأول/ديسمبر.

الصلاحيات

٣ - أخذًا بعين الاعتبار الوثائق التي ستعد من أجل مشاوراة الخبراء المعنية بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه المعقودة في سيدني باستراليا، ومراعاة أيضا لاختصاصات الفاو والمنظمة البحرية الدولية والولايات المنوطة بهما وخبرائهما، سيقوم الفريق العامل المخصص بما يلي:

(أ) إعداد قائمة بالعناصر الضرورية الكفيلة بزيادة فعالية رقابة دول العلم على سفن الصيد. وستتبع هذه القائمة توجيهات إضافية بشأن الكيفية التي يمكن بها إدراج المسائل المتصلة بالصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في برنامج عمل اللجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قبل دولة العلم^(١)، وبرنامج عمل الفاو، وستتناول القائمة ما يلي:

- السلامة البحرية؛
- منع التلوث البحري؛
- وضع معايير دنيا متفق عليها تتعلق بسلامة الأطقم وأحوال الصحة والعمل على متن سفن الصيد؛
- تحديد أماكن سفن الصيد في البحار والإبلاغ عن تواريخ المصيد، والكيفية التي يمكن بها إدراج هذه المعلومات في آليات الرقابة التي تمارسها دولة العلم.

(ب) استعراض التدابير التي قد تتخذها دولة الميناء بشأن الإجراءات التقنية والإدارية لتفتيش على سفن الصيد التي ترفع أعلاما أجنبية، بما في ذلك تجهيزاتها وحصيلتها من الصيد، والقيام أيضا بما يلي:

- وضع قائمة بالمعايير التي تطبق على هذه النوعية من التفتيشات، ووضع مقترحات بشأن الطريقة التي تنفذ بها من ناحية صلاحيتها باختصاصات الإدارات المعنية بمصائد الأسماك والإدارات البحرية؛
- وضع مشروع بشأن المؤهلات والخبرات اللازمة للمفتشين/المساحين الذين يتولون مختلف عمليات التفتيش المتوخاة؛
- تقديم توصيات بشأن أفضل السبل التي تقوم من خلالها دول الميناء بتطبيق نظام متجانس لتفتيش سفن الصيد التي ترفع أعلاما أجنبية على أساس إقليمي و/أو دون إقليمي.

توجيهات للفريق العامل المخصص

٤ - يتعين إيلاء الاهتمام تحديدا للمتطلبات الخاصة بسفن الصيد التي يحق لها رفع علم دولة علم معينة وتعمل في المياه الواقعة ضمن الولاية القانونية لنفس هذه الدولة وفي أعالي البحار وفي المياه الإقليمية لدولة أخرى غير دولة العلم، مع الحرص على مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

التعاون مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة

٥ - يمكن للفريق العامل أن يعتمد على مشورة منظمة العمل الدولية في المسائل المتصلة بأحوال العمل والخدمة في صناعة مصائد الأسماك؛ ويمكن للفريق أيضا أن يلتمس التعاون مع الوكالات الأخرى ذات الصلة في الجوانب الداخلة في اختصاص هذه الوكالات والتي قد يكون لها أثر في جهود مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

الحواشي

(أ) المنظمة البحرية الدولية - ٢٠٠٠، تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ من قبل دولة العلم، الدورة الثامنة، لندن، المنظمة البحرية الدولية، انظر: FSI 8/19، الفقرة ٦-١٤